

A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/AC.96/992/Add.2  
27 September 2004

ARABIC  
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي

الدورة الخامسة والخمسون

الميزانية البرنامجية السنوية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

٢٠٠٥

الإضافة ٢

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

## أولاً - معلومات عامة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وعنوانهما كالتالي: "الميزانية البرنامجية السنوية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لعام ٢٠٠٥" (A/AC.96/992 و Corr.1) و"اقتراح بإنشاء وظيفة مفوض سامٍ مساعد (للحماية) في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" (A/AC.96/992/Add.1). وكان معروضاً أيضاً على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) "الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي: ملاحظات على المشروع التجريبي" (EC/54/SC/CRP.18)؛

(ب) "استراتيجية مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" (EC/54/SC/CRP.19)؛

(ج) تقرير وحدة التفتيش المشتركة الذي يحمل عنوان "استعراض التنظيم والإدارة في مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" (JIU/REP/2004/4)؛

(د) تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/59/5/Add.5).

واجتمعت اللجنة، خلال نظرها في هذه التقارير، مع ممثلي المفوض السامي والأمين العام، وعقدت اجتماعاً بالفيديو مع مفتشين من وحدة التفتيش المشتركة.

٢ - تبلغ تقديرات احتياجات الميزانية لعام ٢٠٠٥، ٦٤٧ ٠٠٠ ٩٨١ دولار مقسمة حسب الآتي:

- البرامج (١٠٠ ٢٣٧ ٥٥٤ دولار)؛
  - دعم البرنامج، في كل من الميدان والمقر (١٠٠ ٩٣٣ ٢٣٠ دولار)؛
  - التنظيم والإدارة، بما في ذلك المساهمة المقدمة من ميزانية الأمم المتحدة العادية وقدرها ٥٠٠ ٧٥٤ ٢٨ دولار (٧٠٠ ٩٧٢ ٧٦ دولار)؛
  - الاحتياطي التشغيلي:
- الفئة الأولى (١٠٠ ٥٠٤ ٦٢ دولار)؛

الفئة الثانية (٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار)؛

- اعتمادات مخصصة للموظفين الفنيين المبتدئين (٧ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار).

وقد تم استيعاب تقديرات الأرصدة المتبقية من البرامج التكميلية التي بدأ تنفيذها في عام ٢٠٠٤ في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٥. وتعرّف البرامج التكميلية، وفقاً للمادة ١-٦ (ز) من القواعد المالية للمفوضية، بأنها الأنشطة التي تنشأ بعد إقرار الميزانية البرنامجية السنوية وقبل الموافقة على الميزانية البرنامجية السنوية التالية، والتي لا يمكن الوفاء بها بالكامل من الاحتياطي التشغيلي. وتمول هذه البرامج من المساهمات المقدمة استجابةً للنداءات الخاصة (انظر A/AC.96/992، الفقرة ٢٤).

### ثانياً - العرض

٣- تلاحظ اللجنة الاستشارية الجهود المبذولة لتحسين عرض الميزانية وللتوجه نحو الصياغة القائمة على تحقيق النتائج. غير أنه لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله في هذا المجال، ولا تزال المفوضية متأخرة كثيراً عن الصناديق والبرامج الأخرى في تنفيذ النموذج القائم على تحقيق النتائج. وثمة جانب إيجابي يتمثل في أن اللجنة ترحب بالعمل بالمصطلحات الموحدة المستخدمة في منظومة الأمم المتحدة في مجال الميزنة القائمة على تحقيق النتائج، استجابة لتوصية اللجنة (انظر A/AC.96/979/Add.1، الفقرة ٣). غير أن اللجنة تلاحظ أن الإطار المنطقي الذي تتبعه الأمم المتحدة لا يزال غير منفذ، لا سيما في عرض مؤشرات الإنجاز القابلة للقياس. فعلى سبيل المثال، فإن مؤشر الإنجاز ١-١-١ الذي ينص على ما يلي: "زيادة في عدد الدول المنضمة إلى اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين و/أو بروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها وغيرهما من الصكوك القانونية ذات الصلة"، لا يبين عدد الدول المنضمة حالياً ولا عدد حالات الانضمام الجديدة، بحيث يدل على الإنجاز المحقق. وعلاوة على ذلك، تدهش اللجنة لكون الميزانية المقترحة لا تذكر العوامل الخارجية التي يمكنها التأثير على تحقيق الأهداف. فالواضح أن هذه العوامل الخارجية بالغة الأهمية لكيان مثل المفوضية، يتوقف تحديد حجم عمله إلى حد كبير على حالات الطوارئ التي لا يمكن التنبؤ بها.

٤- وتدرك اللجنة الاستشارية أن مهمة تدريب الموظفين في الميدان على مبادئ الميزنة القائمة على تحقيق النتائج مهمة كبيرة ينبغي الاستعانة فيها بأدوات تكنولوجيا المعلومات الملائمة. وقد أحيطت اللجنة علماً بأن "مشروع تحديد نظم الإدارة" سيطبق تدريجياً في المكاتب الميدانية اعتباراً من نهاية عام ٢٠٠٤. واللجنة على ثقة من أن ذلك سيعني إحراز تقدم كبير في الميزنة القائمة على تحقيق النتائج بالمفوضية في السنة القادمة. وفي هذا السياق، توصي اللجنة بأن تنشئ المفوضية وظيفة ميسر لتقديم الدعم إلى مديري البرامج فيما يتعرضون لمواجهته من مشاكل يومية أثناء تنفيذ الإدارة القائمة على تحقيق النتائج.

٥- وعلى اللجنة التنفيذية أن تؤكد مرة أخرى أنه ينبغي بذل جهود لتبسيط وثيقة الميزانية وجعلها دقيقة ومتسمة بالشفافية وسهولة القراءة. وينبغي تحاشي التكرار؛ فعلى سبيل المثال، ليست هناك ضرورة إلى تقديم قائمة شاملة بجميع أهداف المفوضية الاستراتيجية، ثم عرض هذه الأهداف مرة أخرى في القائمة التي تضم الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وينبغي أن تُذكر بوضوح تحركات الموظفين، بما فيها إنشاء الوظائف وإلغاؤها، وإعادة توزيع الموظفين وحالات تحويل الوظائف، وهي بنود يصعب تبينها كثيراً في الشكل الحالي (انظر أيضاً الفقرة ٧ أدناه).

### ثالثاً - تطبيق نظام فترة السنتين على دورة ميزانية المفوضية

٦- تتفق اللجنة الاستشارية مع وحدة التفتيش المشتركة في توصياتها بضرورة قيام مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بتغيير دورة ميزانيتها البرنامجية من سنة إلى سنتين على غرار الميزانية العادية للأمم المتحدة (JIU/REP/2004/4، التوصية ٣). وبطرح السؤال على اللجنة أفادت بأنها أحيطت علماً بأن المفوضية تبحث هذه المسألة، ولكن هناك شواغل تتعلق بتطبيق نظام فترة السنتين منها فقدان المرونة في الاستجابة للطوارئ واحتمال اعتراض المانحين الذين يعتمدون ميزانيات سنوية على ذلك. وليست اللجنة مقتنعة بهذه الحجج. فهي ترى أنه يتعين على المفوضية أن تتجه إلى التخطيط على المدى البعيد وتحديد أهداف استراتيجية، لا سيما مع تغيير فترة ولايتها اعتباراً من هذه السنة من ٥ سنوات إلى فترة مفتوحة (قرار الجمعية لعامة ١٥٣/٥٨). وتعتقد اللجنة أيضاً أن ما سيواكب ذلك من تخفيض لاشتراطات الإبلاغ يمكن أن يؤدي إلى زيادة فعالية استخدام الموارد. وعلاوة على ذلك، تشير اللجنة إلى أنه ما دامت غالبية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تعتمد ميزانية من سنتين، فإن المانحين معتادون تماماً على تقديم مساهماتهم على هذا الأساس. وفي النهاية، تلاحظ اللجنة أن ثمة صناديق وبرامج أخرى بصدد الانتقال حالياً من ميزانية سنوية إلى ميزانية من سنتين، ومنها من فعل ذلك بالفعل. وتحت اللجنة على سرعة التشاور مع هذه الكيانات.

### رابعاً - إعادة الهيكلة التنظيمية وشؤون التوظيف

٧- استجابة للشواغل التي أعرب عنها كل من اللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات، يقترح المفوض السامي تسوية أوضاع الموظفين العاملين في إطار المساعدة المؤقتة، فضلاً عن المستشارين، وذلك من خلال تحويل وظائفهم إلى وظائف ثابتة. ووفقاً لوثيقة الميزانية، سيرتفع عدد الوظائف إلى ٤٤٩ ٥ وظيفة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، بينما كان ٣٩٤ ٤ وظيفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، محققاً زيادة صافية قدرها ١٠٥٥ وظيفة (لكن انظر الفقرة ٥ أعلاه). ومع الأسف، لا يوجد في وثيقة الميزانية ما يقدم صورة واضحة عن الوظائف التي تم تحويلها، كما لا يتسنى التكهن بالقيمة الدولارية المترتبة على عمليات التحويل هذه. وعلاوة على ذلك، لم تقدّم مبررات الحاجة إلى هذه الوظائف. وبناء على طلب اللجنة، قدم إليها جدول يبين

الوظائف المقترح إنشاؤها وإنهاؤها وتحويلها فيما يتعلق بالمقر، وفقاً لمجال العمل (انظر المرفق). وأحيطت اللجنة علماً بأن المعلومات المماثلة المتعلقة بالميدان ليست متاحة، حيث إن انعدام الدعم بتكنولوجيا المعلومات في الميدان ألزم بإجراء عمليات التحويل بطريقة يدوية.

٨- وتلاحظ اللجنة أن كلاً من لجنة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات قد علق على مسائل تتصل بالتوظيف في الميدان. وتوصي وحدة التفتيش المشتركة المفوض السامي بأن يعتمد على الاستعراضات الداخلية السابقة لحجم المفوضية ومعايير التوظيف، ليرجمهما إلى أداة إدارية تربط جميع اللاجئين والميزانية التشغيلية بحجم المفوضية وهيكل الموظفين، وذلك لمواصلة ترشيد تمثيل المفوضية على الصعيد الميداني (JIU/REP/2004/4)، التوصية (١٢). ويوصي المجلس بأن تقوم المفوضية بالرصد الدقيق لإدارة أماكنها في الميدان، وأن تسعى إلى زيادة الامتثال مع مبادرة الأمين العام المعروفة باسم "دار الأمم المتحدة" (A/59/5/Add.5، الفقرة ١٣١).

٩- ونظراً لعدم وجود معلومات ومبررات كاملة بشأن إنشاء الوظائف الجديدة، فلا تستطيع اللجنة الاستشارية الحكم على وجهة الاقتراح. وعلاوة على ذلك، فقد أحيطت اللجنة علماً بأن ثمة عملية استعراض للمقر تجري حالياً في المفوضية، يعمل خلالها فريق رئيسي بالتعاون مع مستشارين على بحث أمور منها هيكل مقر المفوضية. وتحث اللجنة على التزام الحذر في إجراء تغييرات كبيرة تتعلق بالموظفين قبل الانتهاء من ذلك الاستعراض. وعلاوة على ذلك، وفي سياق عملية استعراض المقر، توصي اللجنة باغتنام هذه الفرصة لإعادة تقييم الرتب الوظيفية، بغية إنشاء المزيد من وظائف بداية الخدمة لاجتذاب موظفين مهرة أصغر سناً من الموظفين الحاليين.

١٠- وتتضمن الميزانية أيضاً اقتراحاً بإنشاء وظيفة مفوض سام مساعد برتبة أمين عام مساعد، يقدم توجيهات سياساتية في مجال أعمال الحماية التي تضطلع بها المفوضية، ويؤدي مهام الدعوة (انظر A/AC.96/992، الفقرات ٨٤-٨١، و A/AC.96/992/Add.1). وفي ظل هذا الاقتراح يصبح للمفوضية نائب للمفوض السامي ومفوضان ساميان مساعدان أحدهما مسؤول عن العمليات والآخر مسؤول عن الحماية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الآثار المالية المترتبة على إنشاء هذه الوظيفة تبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار (A/AC.96/992/Add.1). وقد جرى تبادل للآراء بشأن هذه المسألة، نوقشت خلاله التوصية التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة بإنشاء وظيفة ثانية برتبة نائب المفوض السامي، بتحويل وظيفة المفوض السامي المساعد الحالية (انظر JIU/REP/2004/4، التوصية ١). وفي حالة تنفيذ توصية وحدة التفتيش المشتركة، سيكون الهيكل الإداري الأعلى للمفوضية مؤلفاً من المفوض السامي، ونائب للمفوض السامي لشؤون التنظيم والإدارة ونائب للمفوض السامي للبرنامج والعمليات. وتدرك اللجنة أن توصية وحدة التفتيش المشتركة لن تترتب عليها أي آثار مالية حيث إن تغيير المسمى الوظيفي لن يؤدي إلى تغيير في المرتب.

١١- ومن حيث المبدأ، تفضل اللجنة الاستشارية اقتراح المفوض السامي بإنشاء وظيفة المفوض السامي المساعد الإضافية. غير أن اللجنة ترى أنه ينبغي إيلاء الاعتبار لتعليقاتها الواردة في الفقرتين ١٢ و ١٣ أدناه.

١٢- أولاً وقبل كل شيء، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للمفوضية أن تنتظر النظر المتأني في نتائج عملية استعراض المقرر التي تجريها حالياً قبل إنشاء وظيفة أخرى من الوظائف العليا بالمفوضية. وعلاوة على ذلك، فإن مجرد نظرة سريعة على المخطط التنظيمي الوارد في المرفق الثالث من وثيقة الميزانية تبين أن هناك عدم توازن ملحوظ في حجم العمل المقترح لكل من المفوضين الساميين المساعدَيْن.

١٣- وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على سبيل المثال، أن المفوض السامي المساعد للحماية سيكون تحت ولايته ٥٦ موظفاً، بينما سيكون تحت ولاية المفوض السامي المساعد للعمليات ٢٥٨ موظفاً. وليست اللجنة مقتنعة تماماً بالحجج التي قدمها ممثلو المفوضية بأن دور الدعوة الذي سيتعين على المفوض السامي المساعد للحماية أدائه، فضلاً عن المستوى الرفيع للوظائف تحت ولايته وتعدد القضايا القانونية المتصلة باللجوء، سيعيد الاتزان إلى حجم العمل الذي سيضطلع به في مقابل حجم الدور الذي يؤديه المفوض السامي المساعد للعمليات بمواصفاته الحالية. ويتبين للجنة مثلاً، في حالة إعادة الهيكلة، أن وحدة التقييم والسياسات التي قد تصبح مسؤولة في ظل الاقتراح الحالي أمام المفوض السامي المساعد للعمليات يمكن وضعها تحت مسؤولية المفوض السامي المساعد للحماية. وبالمثل، يمكن نقل بعض مهام قسم الشؤون القانونية المسؤول حالياً أمام نائب المفوض السامي إلى المفوض السامي المساعد للحماية. وتشجع اللجنة المفوض السامي على أن يكون مستعداً لقبول احتمالات إعادة الهيكلة هذه. وأخيراً، تشير اللجنة إلى أن الحماية بوصفها الولاية الرئيسية للمفوضية تشكل جزءاً من كل نشاط تضطلع به المفوضية. وينبغي إيلاء العناية الواجبة لأي تأثير محتمل على الأنشطة قد يؤدي إليه هذا الفصل بين المهام.

١٤- وفي مسألة أخرى تتصل بالتوظيف، أعرب كل من اللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات عن قلقهما في الماضي بشأن إدارة "الموظفين في انتظار الانتداب". وقد أحيطت اللجنة علماً بأنه على الرغم من الجهود المبذولة لتناول هذه المشكلة، لا يزال لدى المفوضية نفس العدد تقريباً من الموظفين المنتظرين للانتداب الذي كان موجوداً في العام الماضي، وإن كان عدد من ظل منهم بلا تكليف لفترة ممتدة عدداً قليلاً، حيث كُلف معظمهم بمهام مؤقتة في انتظار تعيينهم مرة أخرى على وظيفة. وتدرك اللجنة أن المفوض السامي يولي أولوية قصوى لتناول هذه المسألة، وأنه يجري البحث عن حل دائم لها من خلال تنفيذ استراتيجية لتنظيم قوة العمل. وأخيراً، ترحب اللجنة بما أفيد عنه من أن فئة موظفي "المشاريع" ستغلى تدريجياً بالكامل بحلول نهاية عام ٢٠٠٤.

### خامساً - الاحتياطي التشغيلي

١٥- تتضمن اقتراحات المفوض السامي لعام ٢٠٠٥ استمرار الاحتياطي التشغيلي بعنصره. واقتُرح أن يحدد العنصر الأول عند المستوى البالغ ٦٢,٥ مليون دولار وأن يستمر في تغطية الحالات غير المتوقعة، كما هو محدد في القاعدة المالية ٥-٦. ومن المقترح أن تستخدم الفئة الثانية المحددة بمبلغ ٥٠ مليون دولار في استيعاب المساهمات

الإضافية التي تُرصد للأنشطة الموسعة أو الجديدة التي تعتبر داخلية ضمن ولاية المفوضية لكنها لم تدرج في الميزانية البرنامجية السنوية لاعتبارات تتعلق بالموارد.

١٦- وتشير اللجنة الاستشارية إلى ما أعربت عنه من شواغل إزاء إنشاء الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي في عام ٢٠٠٤ (انظر A/AC.96/979/Add.1، الفقرتان ١١ و ١٢)؛ غير أنها تلاحظ أن اللجنة التنفيذية قد قررت بعد نظرها في هذه المسألة الموافقة على هذه الفئة الثانية على سبيل التجربة خلال عام ٢٠٠٤، وقررت إجراء استعراض شامل للمسألة أثناء السنة (انظر A/AC.96/992، المرفق الأول، الفقرة ٦). وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأن تنفيذ المشروع التجريبي قد أظهر بعض النتائج الإيجابية، حيث إنه استوعب المساهمات الإضافية لتغطية الاحتياجات التي تعذرت تلبيتها، دون تحويل مسار المساهمات المقدمة من الميزانية البرنامجية السنوية. غير أن المفوض السامي يعتقد أنه لا بد من إتاحة المزيد من الوقت لتقييم النتائج تقييماً سليماً. ولذلك، فهو يقترح تمديد فترة التجربة لمدة ١٢ شهراً آخر، وذلك بهدف تقديم توصية نهائية تتضمن آراء اللجنة الاستشارية واللجنة التنفيذية في عام ٢٠٠٥ (انظر A/AC.96/992، الفقرات ٢٦-٢٨ و EC/54/SC/CRP.18، الفقرتان ١١ و ١٢). وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على أسلوب العمل هذا.

#### سادساً- تكنولوجيا المعلومات

١٧- تشير اللجنة الاستشارية إلى القلق الذي أعربت عنه في تقريرها عن الميزانية السنوية لعام ٢٠٠٤ من أنه لا يبدو أن للمفوضية استراتيجية جيدة التخطيط في مجال المعلومات على المدى البعيد أو الطويل، بما في ذلك تحديد الأطر الزمنية والجداول الزمنية للتنفيذ (A/AC.96/979/Add.1، الفقرة ٢٢). ويشير كل من وحدة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات إلى أن المشكلة ما زالت قائمة (انظر A/59/5/Add.5 الفقرات ١٣٢-١٤٢، و JIU/REP/2004/4، الفقرات ٢١-٢٤). وتلاحظ وحدة التفتيش المشتركة كذلك في تقريرها أنه يوجد بالمفوضية عدد من نظم المعلومات المنفصلة، تتولى تشغيلها طائفة من الكيانات، مما أدى إلى اتباع نهج الانعزالية والتركيز على الذات. وتوصي الوحدة بأمر منها الإدماج الهيكلي لمهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كيان تنظيمي مركزي، وتعيين مسؤول أقدم كبيراً لموظفي الإعلام. (JIU/REP/2004/4، التوصية ٧). وقد اتخذت هذه الخطوات، مع إنشاء شعبة نظم وتكنولوجيا المعلومات برئاسة كبير موظفي الإعلام.

١٨- وترد الخطوط العريضة لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ورقة غرفة اجتماع (EC/54/SC/CRP.19). وتلاحظ اللجنة الاستشارية باهتمام أن من المقرر تطبيق "مشروع تحديد نظم الإدارة" ونظام تسجيل اللاجئين الجديد المعروف باسم "برنامج بروغريس" (ProGres) تدريجياً في المكاتب الميدانية خلال عام ٢٠٠٥. وفيما يتعلق بمشروع تحديد نظم الإدارة، تلاحظ اللجنة أن من المواضيع التي سيتعين تناولها أن هذا

المشروع لا يتضمن نموذجاً لدعم الإدارة القائمة على تحقيق النتائج. وقد أحيطت اللجنة علماً بأن برنامج بروجريس الجديد يشكل أكثر من مجرد نظام للتسجيل؛ فهو أيضاً برنامج لتحديد السمات، من المنتظر أن يساعد في تخطيط الهياكل الحلية وإدارتها.

١٩- وأحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأن المفوضية خططت لعرض استراتيجية شاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على اللجنة الدائمة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (المرجع السابق، الفقرة ١٤). وتشير اللجنة إلى أهمية سرعة البت في هذا الموضوع، حيث إن أبسط إجراءات التخطيط نفسها، كالربط بين جميع اللاحقين والتكاليف التي تتكبدها المنظمة، لا يمكن الاضطلاع بها بطريقة ملائمة دون وجود نظم سليمة. وتشير اللجنة، على سبيل المثال، إلى عدم قدرة المفوضية على تقديم تفاصيل بشأن تحويلات الوظائف التي ترغب في إجرائها من المساعدة المؤقتة في الميدان (انظر الفقرة ٧ أعلاه).

٢٠- ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن المفوضية، شأنها في ذلك شأن كبرى كيانات الأمم المتحدة الأخرى، وضعت نظاماً لها في مجال المعلومات والاتصالات في انزال نسبي (A/59/5/Add.5، الفقرة ١٣٥). وتتفق اللجنة الاستشارية مع المجلس في تشجيع المفوضية على زيادة التنسيق مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الأخرى.

#### سابعاً - أنشطة الرقابة

٢١- أُحيطت اللجنة الاستشارية علماً بعدد من المبادرات الرامية إلى تحسين الرقابة في المفوضية. وتتضمن هذه المبادرات ما يلي:

- تعيين مستشار خاص للمفوض السامي معني بالقضايا الجنسانية (فاء-٥) (مقترح في الميزانية السنوية)؛
- إنشاء وظيفة موظف أقدم لشؤون الأخلاقيات والتنوع (فاء-٤) (مقترحة في الميزانية السنوية)؛
- تعيين موظفين إضافيين لمكتب المفتش العام وقسم الشؤون القانونية؛
- إعادة النظر في صلاحيات لجنة الرقابة.

وتشجع اللجنة المفوضية على مواصلة هذا العمل، وتؤيد توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن أنشطة الرقابة في المفوضية، لا سيما التوصية ١٠ المتعلقة بمكتب المفتش العام. وتوصي الوحدة بما يلي: (أ) أن تكون وظيفة المفتش العام غير دائمة بحيث يعمل لمدة خمس سنوات غير قابلة للتجديد برتبة دال-٢؛ (ب) وأن يقدم المفتش العام تقارير فردية إلى المفوض السامي، مع ضرورة تقديم أي من هذه التقارير بناء على طلب المفتش العام إلى اللجنة



التنفيذية مشمولة بتعليقات المفوض السامي عليها؛ (ج) وأن يُلتَمَس استيضاح العلاقة التشغيلية بين مكتب المفتش العام ومكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتصل بمهمة التحقيق. وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، توصي اللجنة الاستشارية المفوضية بأن ترجى رفع قدرة مكتب المفتش العام على التحقيق لحين الحصول على ذلك التوضيح.

### ثامناً - الأمن

٢٢- أنشأ المفوض السامي لجنة توجيهية معنية بالسياسات الأمنية وتنفيذ السياسات. وبناء على طلب اللجنة التوجيهية، أنشئ فريق عامل للاستعراض وإصدار توصيات تهدف إلى تعزيز السياسة العامة للمفوضية ونهجها في إدارة الأمن. وسيعرض تقرير الفريق العامل على اللجنة التوجيهية في دورتها الحادية والثلاثين.

٢٣- ويتضمن اقتراح الميزانية لعام ٢٠٠٥ اعتماداً قدره ٢٨,٩ مليون دولار لأغراض الأمن (A/AC.96/992)، الفقرات ٨٩-٩٥، والجدول الثالث-٧). ولا يتضمن هذا المبلغ تقديرات الاحتياجات الإضافية من الميزانية، وهي تبلغ ١٧,٥ مليون دولار لتنفيذ توصيات الفريق العامل المذكور أعلاه، وتتضمن حوالي ٩,٢ ملايين دولار للميدان ٣,٤ ملايين دولار للمقر، و ٤,٩ ملايين دولار لموظفي الأمن والتدريب في مجال الأمن.

٢٤- وقد قدّم مبلغ قدره ٥,٥ ملايين دولار لتمويل الاحتياجات الأمنية في إطار المرحلة الثانية من الميزانية العادية للأمم المتحدة تلبية لاحتياجات المقر. وتجري حالياً مناقشة التدابير الرامية إلى تحسين أمن المنطقة المحيطة بمبنى مقر المفوضية في جنيف مع السلطات السويسرية. ومن المتوقع أن تتحمل الحكومة السويسرية تكلفة هذه التحسينات التي تقدر بمبلغ ٤٤٠.٠٠٠ دولار.

٢٥- لقد دأبت اللجنة الاستشارية على التشديد على ضرورة وضع نهج متكامل ومنسق تجاه الترتيبات الأمنية، تشارك فيه كافة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وقد ذكرت اللجنة في تقريرها عن هذه المسألة (A/58/758) أن طلبات توفير الموارد لهذا الغرض ينبغي ألا تقوم على أساس نهج مجزأ، بل ينبغي أن يسبقها استعراض شامل وكامل للترتيبات الأمنية. وترى اللجنة أن الترتيبات الأمنية للمفوضية والاحتياجات من الموارد المتصلة بهذا الموضوع ينبغي أن تظل موضع استعراض بغية ضمان اتساقها مع الخطة العامة التي ستعتمدها الجمعية العامة عقب نظرها في التقرير القادم للأمين العام.

مقر المفوضية - الوظائف المنشأة والمُلغاة في عام ٢٠٠٥  
تحليل معد وفقاً لمجال العمل

٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	المجموع للمقر
الوظائف المنشأة	الوظائف المنشأة	الوظائف المحولة	الوظائف المنشأة	الوظائف الملغاة	صافي الوظائف المنشأة
خلال عام ٢٠٠٤	وتبسيط الميزانية التكميلية				
<b>الحماية وما يتصل بها من مجالات</b>					
الحماية	٢	١	٣		
التسجيل (مشروع "بروفيل")		٨	٨		
تقرير مركز اللاجئين					
التدريب	٢	١	٣		
دعم الحماية	١	١	٢		
المجموع الفرعي	-	١١	١٦	-	
<b>الحلول الدائمة</b>					
إعادة التوطين	١		٣-	(٢)	
إعادة الإدماج	-		١	١	
المجموع الفرعي	-	-	٢	(٣)	(١)
<b>تكنولوجيا المعلومات</b>					
النظام الإلكتروني لإدارة الوثائق	٣		٣		
دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢	٣١	٣٣		
مشروع تجديد نظم الإدارة	١		١		
شعبة نظم وتكنولوجيا المعلومات	١		١		
المجموع الفرعي	١	٣١	٣٨	-	
<b>الرقابة والمساءلة</b>					
مكتب المفتش وقسم الشؤون القانونية	٤	١	٥		
الأداء	٢	٢	٤		
المجموع الفرعي	-	٣	٩	-	
<b>الطوارئ والأمن</b>					
الطوارئ والاستعداد لها	٢		٢		
قسم السلامة الميدانية	٤		٤		
المجموع الفرعي	-	-	٦	-	
<b>المكاتب - الدعم الميداني</b>					
المكاتب	٢	٨	٧	٣-	
تنسيق البرامج	١	١	٢		
الدعم التقني		٢	٢		
الإيدز - العنف الجنسي والجنساني		١	١		
البرامج المتعلقة بنوع الجنس/العمر	١		١		
الخدمات المجتمعية	١	١	٢		
المجموع الفرعي	٣	١٣	١٥	(٣)	
<b>التنظيم والإدارة</b>					
الشؤون الخارجية	١	٤	٥		
الرقابة المالية	٣	١	٤		
التنظيم والأساليب	٣		-	٣-	
خدمات التوريد (موظف منتدب)		١	١		
المخصص العام	٣	٣	٧		
الموارد البشرية	٦	٢	١٠		
الدائرة الطبية المشتركة	-	١٢	١٢		
قسم كشوف الموظفين	١	١٩	٢٠		
كشوف الموظفين (الخزانة)		٢	٢		
المجموع الكلي	١٦	٤٧	١٤٤	(٩)	

- - - - -